


Distr.
GENERAL

CBD/SBI/2/7
12 May 2018

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثاني

مونتريال، كندا، 9-13 يوليو/تموز 2018

البند 8 من جدول الأعمال المؤقت*

حشد الموارد

مذكرة من الأمين التنفيذي

مقدمة

1- في الفقرة 1 من المقرر [3/12](#)، اعتمد مؤتمر الأطراف أهدافا بشأن الموارد في إطار الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. واستعرض مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الثالث عشر، التقدم المحرز في بلوغ هذه الأهداف، استنادا إلى تحليل للمعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، وطلب إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 9 من المقرر [20/13](#)، أن يعد تقييما وتحليلا محدثا للتقارير المالية المستلمة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني، بغية تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر. وبت مؤتمر الأطراف أيضا في سلسلة من الأنشطة التشغيلية، الواردة بالتفصيل أدناه، التي من المقرر أن تضطلع بها الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة والأمين التنفيذي.

2- وتقدم هذه الوثيقة، في القسم ثانيا، موجزا قصيرا للتقييم والتحليل المحدث المطلوبين للتقارير المالية المستلمة؛ ويرد التحليل الكامل في الوثيقة CBD/SBI/2/7/Add.1. ويقدم القسم ثالثا تقريرا مرحليا واستنتاجات ناجمة عن تنفيذ الأنشطة الواردة في المقرر [20/13](#). ويتضمن هذا القسم موجزا لتحليل التقدم المحرز في تنفيذ المعالم الرئيسية للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، كما طُلب في الفقرة 25 من المقرر [20/13](#). ويقدم القسم رابعا اعتبارات تتعلق بعملية إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ولاسيما العناصر المرتبطة بهذا الإطار وذات الصلة بحشد الموارد. ويعرض القسم خامسا عناصر لمشروع توصية لنظر الهيئة الفرعية.

أولا - الإبلاغ المالي

3- يدعو الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 إلى أنه بحلول عام 2020، ينبغي إحداث زيادة محسومة في المستويات الحالية لحشد الموارد المالية من جميع المصادر. وبعد

أن قرر مؤتمر الأطراف تحقيق أهداف أولية محددة اعتمدت في اجتماعه الحادي عشر،¹ فقد اعتمد في اجتماعه الثاني عشر أهدافا لحشد الموارد، في إطار الهدف 20 من أهداف أيشي، وإطارا منقحا للإبلاغ المالي المراد استخدامه من جانب الأطراف لتقديم معلومات خط الأساس والإبلاغ عن مساهماتها في بلوغ هذه الأهداف.² وينص إطار الإبلاغ المالي على الإبلاغ في جولتين: (أ) الإبلاغ عن خط الأساس والتقدم المحرز حتى عام 2015؛ (ب) والإبلاغ عن مزيد من التقدم حتى عام 2020. وقد أعد الأمين التنفيذي تحليلات مسبقة للمعلومات المستلمة من خلال أطر الإبلاغ المالي لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول³ ومؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.⁴ واستند الأخير إلى 73 تقريرا تم استلامها في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2016.

4- وحث مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر الأطراف التي لم تقدم حتى الآن معلومات خط الأساس اللازمة على أن تفعل ذلك، في الجولة الأولى من الإبلاغ، وأن تبلغ عن التقدم المحرز في أهداف حشد الموارد بحلول 1 يوليو/تموز 2017، باستخدام إطار الإبلاغ المالي، ودعا الأطراف إلى أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتحديث أطرها للإبلاغ المالي كلما توافرت البيانات المؤكدة/النهائية لعام 2015، بهدف تحسين متانة البيانات. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يتيح على الإنترنت إطار الإبلاغ المالي للجولة الثانية من الإبلاغ بحلول 1 يوليو/تموز 2017، ودعا الأطراف إلى أن تبلغ، باستخدام إطار الإبلاغ المالي على الإنترنت، عن مساهماتها الإضافية في الجهود الجماعية الرامية إلى تحقيق الأهداف العالمية لحشد الموارد بحلول عام 2020، مقابل خط الأساس المحدد، بالاقتران مع تقاريرها الوطنية السادسة، بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2018.⁵

5- وأبلغ الأمين التنفيذي الأطراف بما ذكر أعلاه من خلال إخطار مؤرخ 8 فبراير/شباط 2017.⁶ ونظرا للعدد المحدود للتقديمات الجديدة أو المحدثة المستلمة حتى 1 يوليو/تموز 2017، وعملا بالطلبات المقدمة من أطراف عديدة، أرسل الأمين التنفيذي إخطارا في 7 يوليو/تموز 2017⁷ يبلغ الأطراف أن إطار الإبلاغ المالي للجولة الأولى من الإبلاغ المالي سيظل متاحا من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وسيتمدد الموعد النهائي لتقديم أي معلومات مالية جديدة أو محدثة حتى 1 مارس/آذار 2018، في الوقت المحدد لإدراجها في هذه الوثيقة. وتم إرسال إخطار للتنكير في 1 فبراير/شباط 2018.⁸

6- وبين الموعد النهائي لآخر تحليل (15 نوفمبر/تشرين الثاني 2016) و1 مارس/آذار 2018، تم تلقي ثلاثة تقديمات جديدة (من الكويت، ومالطا وموريتانيا) تبلغ عن خط الأساس والتقدم المحرز حتى عام 2015، بينما تم تلقي معلومات محدثة عن خطوط الأساس والتقدم المحرز حتى عام 2015 من 12 طرفا (النمسا، وتشيكيا، والدنمارك، وإستونيا، وألمانيا، واليابان، ولوكسمبورغ، وبولندا، وسلوفينيا، والسويد وإسبانيا، بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي).⁹ وبذلك يرتفع عدد الأطراف التي قدمت معلومات من خلال إطار الإبلاغ المالي إلى 76 طرفا. وترد في المرفق الثاني بالإضافة القائمة الموحدة للأطراف التي قدمت معلومات من خلال إطار الإبلاغ المالي بحلول 1 مارس/آذار 2018. ويتعين مراعاة العدد الذي لا يزال محدودا من مجموع

¹ انظر المقرر [4/11](#)، الفقرة 7.

² انظر المقرر [3/12](#)، الفقرتان 1 و24، والمرفق الثاني.

³ [UNEP/CBD/SBI/1/7/Add.1](#).

⁴ [UNEP/CBD/COP/13/11/Rev.1](#).

⁵ انظر المقرر [20/13](#)، الفقرتان 6 و8.

⁶ [2017-009](#).

⁷ [2017-061](#).

⁸ [2018-024](#).

⁹ بالإضافة إلى ذلك، أبلغت النمسا والسويد بالفعل عن إحراز مزيد من التقدم المحرز حتى عام 2020، في الجولة الثانية للإبلاغ التي بدأت عملا بالفقرة 8 من المقرر 20/13.

التقارير المقدمة والإبلاغ المحدود عن التقدم المحرز منذ عام 2015 عند تقدير بعض المعلومات الكمية وشبه الكمية المقدمة فيما تبقى من هذا القسم.

7- والهدف 1(أ) (مضاعفة التدفقات الدولية بحلول عام 2015 والاحتفاظ بهذا المستوى حتى عام 2020): قدم ما مجموعه 30 طرفا (23 طرفا من أصل 30 عضوا في لجنة المساعدة الإنمائية و7 أطراف من غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية) معلومات ذات صلة. وأبلغ ما مجموعه 26 طرفا (22 طرفا أعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية و4 أطراف من غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية) عن بيانات خط الأساس، وأبلغ 23 طرفا (16 طرفا أعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية و7 أطراف من غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية) عن بيانات عام 2015، وهو ما يمثل مجتمعا 85 في المائة من مجموع خط الأساس المبلغ عنه. وحققت هذه الأطراف مجتمعة البالغ عددها 23 طرفا زيادة قدرها 92 في المائة نظير خط الأساس الخاص بها، مع استبعاد تأثيرات سعر الصرف الناجمة عن ارتفاع قيمة الدولار الأمريكي في الفترة الأخيرة. ويبقى التقدم المُقاس مقابل مجموع خط الأساس المبلغ عنه عند زيادة قدرها 62 في المائة. وباستخدام متوسط سعر الصرف لعام 2015، يبلغ هذا التقدم 70 في المائة و44 في المائة، على التوالي.

8- والهدف 1(ب) (إدراج التنوع البيولوجي في الأولويات أو خطط التنمية الوطنية بحلول عام 2015): مع مراعاة العدد الإجمالي المحدود من التقارير المستلمة، يبدو أن الأطراف المبلغة تسير على الطريق الصحيح بوجه عام نحو تحقيق هذا الهدف، حيث إن جميعها قد أبلغت على الأقل عن تحقيق بعض التقدم.

9- والهدف 1(ج) (الإبلاغ عن النفقات المحلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي بحلول عام 2015 فضلا عن احتياجات التمويل والفجوات والأولويات): استنادا إلى تفسير دقيق، لم يتحقق هذا الهدف بحلول عام 2015، نظرا لأن أقل من 75 في المائة من الأطراف أبلغت عن النفقات المحلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي فضلا عن احتياجات التمويل والفجوات والأولويات. إلا أنه من بين البلدان المبلغة، يعتبر التقدم المحرز في الإبلاغ عن النفقات المحلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي مشجعا. ويبدو أن الإبلاغ عن احتياجات التمويل والفجوات والأولويات أمرا أكثر صعوبة.

10- والهدف 1(د) (إعداد خطط مالية وطنية وتقرير القيم بحلول عام 2015): يبدو أن التقدم المحرز مرضيا فيما يتعلق بالعنصر الخاص بتقرير القيم، ولكن يبدو أن الأطراف قد واجهت صعوبات مستمرة في إعداد خطط التمويل الوطنية الخاصة بها والإبلاغ عنها.

11- والهدف 1(هـ) (حشد الموارد المالية المحلية): ليس لهذا الهدف إطار زمني في عام 2015، وبالتالي يُقِيم التقدم المحرز في هذا الهدف أثناء جولة الإبلاغ الثانية، بالتزامن مع التقارير الوطنية السادسة. وستؤثر الصعوبات المذكورة أعلاه أيضا على قياس التقدم المحرز في هذا الهدف.

12- ويعتبر التقدم المحرز في الإبلاغ عن أهداف حشد الموارد بطيئا بوجه عام. فمن بين الأطراف المبلغة عن الهدف 1(أ) البالغ عددها 30 طرفا، لم يبلغ بعد ما مجموعه 7 أطراف، تمثل 15 في المائة من خط الأساس المبلغ عنه، عن بياناتها لعام 2015. وفيما يتعلق بالأهداف الأخرى، من المرجح أيضا عزو التقدم البطيء إلى التحديات في التنفيذ، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالهدفين 1(ج) و1(د)، بجانب افتقار إلى القدرات بوجه عام، ولا سيما بالنسبة للبلدان التي لا تشارك في مبادرة تمويل التنوع البيولوجي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والتي تقدم بناء القدرات والدعم التقني إلى البلدان النامية لقياس النفقات الحالية للتنوع البيولوجي، ولتقييم احتياجاتها المالية، ولإعداد خطة التمويل الوطنية أو استراتيجية حشد الموارد.¹⁰ وجاري إحراز تقدم في التنفيذ في البلدان التي تتلقى دعما مباشرا من مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، إلا أن هذا التنفيذ قد واجه أيضا تحديات تقنية ومنهجية مختلفة.

ثالثاً - عناصر أخرى للمقرر 20/13

ألف - بناء القدرات والدعم التقني

13- في الفقرة 10 من المقرر 20/13، دعا مؤتمر الأطراف المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بما في ذلك مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، إلى تقديم الدعم التقني وبناء القدرات لأطراف المهتمة والمؤهلة من البلدان النامية في مجال تحديد احتياجات التمويل والفجوات والأولويات، ووضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية لحشد الموارد وللإبلاغ المالي. وفي الفقرة 12، رحب مؤتمر الأطراف بإنشاء الوحدات الإقليمية لمبادرة تمويل التنوع البيولوجي في اتفاقية التنوع البيولوجي كوسيلة لتقديم الدعم التقني إلى الأطراف المهتمة التي لم تدعمها مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، وشجع مبادرة تمويل التنوع البيولوجي على أن تأخذ في الاعتبار الإطار المفاهيمي للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في العمل الذي ستضطلع بها مستقبلاً.

14- وهناك 11 بلداً إضافياً¹¹ التحقت بمبادرة تمويل التنوع البيولوجي في عام 2016، وهو ما يرفع إجمالي عدد البلدان المدعومة من المبادرة إلى 30 بلداً. وبدأت المرحلة الثانية من مبادرة تمويل التنوع البيولوجي في عام 2018 لمدة خمس سنوات، مع زيادة التركيز على دعم البلدان في تنفيذ خطط تمويل التنوع البيولوجي والحلول المالية. وتعمل الوحدات الإقليمية لمبادرة تمويل التنوع البيولوجي حالياً في أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وشرق أوروبا، وأمريكا اللاتينية والكاريبي. وهناك فرقة مكونة من ثلاثة خبراء إقليميين تقدم الدعم التقني إلى البلدان المؤهلة في هذه المناطق والتي لم تدعمها مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، بهدف مساعدتها في التعلم بشأن منهجية مبادرة تمويل التنوع البيولوجي وتطبيقها.¹² وتتضمن الخدمات المقدمة حلقات دراسية عالمية بشأن الخطوات الفردية لمنهجية تمويل التنوع البيولوجي وروابطها بالإبلاغ المالي في إطار الاتفاقية، ودورة مفتوحة ضخمة على الإنترنت بشأن تمويل التنوع البيولوجي على الصعيد العالمي من المقرر أن يبدأ عملها في 2018، وحلقات عمل إقليمية وعالمية،¹³ فضلاً عن بعثات داخل البلدان، وتقديم الدعم من أجل إعداد مخزونات لآليات التمويل القائمة، وتقديم إرشادات معدة خصيصاً لموارد إضافية. ودُعيت البلدان المؤهلة إلى تقديم أدلة على وجود اهتمام¹⁴، وقد كان ما مجموعه 39 بلداً في مراحل مختلفة من المشاركة مع الوحدات الإقليمية لتمويل التنوع البيولوجي حتى نهاية شهر مارس/آذار 2018.

15- وأصدرت مبادرة تمويل التنوع البيولوجي ترجمات إسبانية وفرنسية وروسية لنسختها من كتاب عمل تمويل التنوع البيولوجي لعام 2016. ومن المقرر أن تُنشر نسخة منقحة من كتاب العمل في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، والتي ستوافق في إطارها النظري مع الإطار المفاهيمي للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،¹⁵ وهو ما يلبي بالتالي دعوة مؤتمر الأطراف الواردة في الفقرة 11 من المقرر 20/13. وستقدم إرشادات إضافية بشأن حساب فجوات التمويل الوطنية، وإضفاء الطابع المؤسسي على عملية تمويل التنوع البيولوجي، والعمل مع القطاع الخاص، ووضع خطط اتصال بهدف مناصرة حلول تمويل التنوع البيولوجي. وأخيراً، تم إعداد فهرس إلكتروني لحلول التمويل بشأن تمويل التنوع البيولوجي. ويعرض هذا الفهرس سعة الخيارات المتاحة للبلدان للنهوض بتمويل التنوع البيولوجي وإدراجه في خطط التمويل الخاصة بهذه البلدان، ويتضمن تفسيرات مختصرة للخيارات الممكنة.¹⁶

¹¹ بليز، والبرازيل، وبوتان، وكوبا، وجورجيا، وقيرغيزستان، ومنغوليا، وموزمبيق، ورواندا، وسري لانكا، وفييت نام.

¹² <http://www.biodiversityfinance.net/regional-nodes>

¹³ واصل الأمين التنفيذي المساهمة في تقديم هذه الخدمات بشأن بناء القدرات. انظر أيضا الوثيقة CBD/SBI/2/INF/6، الفقرة 36.

¹⁴ الإخطاران 143/2016 الصادر في 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 و009/2017 الصادر في 8 فبراير/شباط 2017.

¹⁵ <https://www.ipbes.net/conceptual-framework>

¹⁶ www.biodiversityfinance.net/finance-solutions

باء - تعزيز نظم المعلومات المالية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

16- في الفقرة 13 من المقرر 20/13، أُحيط مؤتمر الأطراف علماً بالعمل الذي تقوم به لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من أجل تحسين منهجية علامات ريو،¹⁷ وشجع اللجنة على مواصلة هذا العمل وتكثيفه.

17- ومنذ ذلك الحين، قامت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بالتعاون مع أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية، باستعراض علامات ريو للتنوع البيولوجي في محاولة لتحسين مواعمة الإبلاغ عن تمويل التنمية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي في ظل التطورات الأخيرة في إطار عملية الاتفاقية. وبالرغم من أنه لن يتم إدخال أي تغييرات على تعريف العلامات، سيتم تعديل معايير التأهيل التكميلية بحيث تعكس أهداف أيشي ذات الصلة والهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة. وستقوم الفرقة العاملة المعنية بإحصاءات تمويل التنمية والتابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي باستعراض التغييرات المقترحة في يونيو/حزيران 2018، بغية تطبيق هذه التعديلات على البيانات المبلغ عنها بدءاً من عام 2019 فصاعداً. وفي محاولة لتيسير الإبلاغ من جانب أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية وتحسين تجانسه، يجري أيضاً إعداد جدول بأمانة على كيفية تطبيق العلامات في القطاعات المختلفة.

18- وفي الفقرة 14 من المقرر 20/13، أُحيط مؤتمر الأطراف علماً بالعمل الذي تضطلع به المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف لتتبع التدفقات المالية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ عنها، وشجعها على الإسراع في إنجاز هذا العمل. واستمر هذا العمل، الذي يقوده البنك الأوروبي للاستثمار، ولكنه لم يتوصل حتى الآن إلى منهجية متفق عليها.

19- وفي الفقرة 17 من المقرر 20/13، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف، من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، جدوى ربط الإبلاغ المالي بموجب الاتفاقية بعملية الرصد الناشئة من أجل متابعة واستعراض التزامات خطة عمل أديس أبابا، التي اعتمدت في المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (أديس أبابا، 13-16 يوليو/تموز 2015) وأقرتها الجمعية العامة في قرارها [69/313](#) الذي اتخذته في 27 يوليو/تموز 2015،¹⁸ وأن يقوم، حسب الاقتضاء، بتحديث الإرشادات الواردة في تقرير حلقة العمل الدولية للخبراء التقنيين بشأن تحديد الاستثمارات والآثار المحلية والدولية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والوصول إليها وجمعها وتجميعها (مكسيكو سيتي، 5-7 مايو/أيار 2015)¹⁹ بأي معلومات منهجية جديدة. وإعمالاً لهذين الطلبين، ووفقاً للمشاورات مع أمانة فرقة العمل المشتركة بين الوكالات، قُدمت الروابط مع إطار الإبلاغ المالي وكذلك التحليلات ذات الصلة المضطلع بها بموجب الاتفاقية كمساهمة في إعداد التقرير السنوي لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات لعام 2018.²⁰ وتم إدراج هذه المساهمة في القسم المعني بالهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة الوارد في تقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لعام 2018 وفي المرفق بهذا التقرير على الإنترنت.²¹ وتُرد الحاجة إلى تحديث الإرشادات الواردة في التقرير المنهجي بصورة مستمرة.

¹⁷ في إطار منهجية علامات ريو، تقوم لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي برصد مساهمة تمويل التنمية ثنائي الأطراف لأغراض بيئية، بما في ذلك للتنوع البيولوجي. وهناك ثلاث قيم (أو درجات) محتملة لعلامات ريو، تحدد ما إذا كانت مواضع اتفاقية ريو (0) غير مستهدفة، أو (1) هدفاً هاماً أو (2) هدفاً أساسياً للعمل.

¹⁸ يتمثل الغرض من فرقة العمل المشتركة بين الوكالات في (أ) الإبلاغ سنوياً عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج خطة عمل أديس أبابا بشأن تمويل التنمية ووسائل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، و(ب) إهداء المشورة إلى عمليات المتابعة الحكومية الدولية بشأن فجوات التنفيذ وتقديم توصيات باتخاذ إجراءات تصحيحية، مع مراعاة الأبعاد الوطنية والإقليمية.

¹⁹ للاطلاع على وثائق الاجتماع، انظر الرابط <https://www.cbd.int/meetings/RMEM-2015-01>.

²⁰ فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، تمويل التنمية: التقدم والآفاق في عام 2018 (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.18.I.5).

²¹ <https://developmentfinance.un.org/protecting-ecosystems>

جيم - العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي

20- يحتوي المقرر 20/13²² على عدد من الدعوات ذات الصلة إلى الأطراف والحكومات الأخرى، وكذلك وأصحاب المصلحة المعنيين، والمنظمات، وطلبات ذات صلة إلى الأمين التنفيذي. ويرد ملخص لهذه الفقرات التشغيلية والإجراءات المضطلع بها فيما بعد، فضلا عن عناصر لمشروع توصية، في المذكرتين اللتان أعدهما الأمين التنفيذي بشأن عناصر الإرشادات المنهجية لتحديد ورصد وتقييم مساهمة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (CBD/SBI/2/19) وبشأن مراعاة المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي عند اختيار وتصميم وتنفيذ آليات تمويل التنوع البيولوجي، وعند وضع ضمانات محددة الأدوات (CBD/SBI/2/20).

دال - المعالم الرئيسية للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

21- في الفقرة 23 من المقرر 20/13، أشار مؤتمر الأطراف إلى دعوته للأطراف إلى الإبلاغ عن التقدم المحرز في تحقيق المعالم الرئيسية للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وكذلك أي معالم رئيسية وجدول زمنية إضافية موضوعة على الصعيد الوطني، ودعا الأطراف إلى أن تدرج أيضا معلومات عن الدراسات التحليلية الوطنية التي تحدد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي المرشحة للإلغاء أو الإزالة التدرجية أو الإصلاح، بما في ذلك الإعانات، والتي تحدد الفرص المتاحة لتعزيز تصميم وتنفيذ التدابير الحافزة الإيجابية، مثل الاعتراف بالشكل المناسب بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تحفظ الأراضي والمناطق ودعمها، وغيرها من مبادرات الحفاظ المجتمعية الفعالة الأخرى. وفي الفقرة 25، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يجمع ويحلل المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك تحليل بشأن الكيفية التي يسهم بها أيضا تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في تنفيذ الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وأن يقدم التجميع والتحليل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ. ويقدم هذا القسم الفرعي موجزا للتحليل المطلوب، بينما يُقدم التحليل والتجميع الكاملان كوثيقة إعلامية (CBD/SBI/2/INF/15).

22- وأخذ التحليل بعين الاعتبار التقارير الوطنية الخامسة المستلمة فيما يتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع مراعاة أيضا المعلومات ذات الصلة المبلغ عنها في إطار الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ونظرا لأن المعلم الرئيسي الأول يدعو إلى أن ينعكس الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في هدف وطني وأن تُدرج بنود العمل ذات صلة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي، فقد راعى التحليل أيضا المعلومات ذات الصلة المستمدة من الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي. واستنادا إلى هذه المعلومات والمطبوعات الحديثة ذات الصلة الواردة من منظمات دولية، تم تحليل الطريقة التي يساهم بها الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في تنفيذ الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

23- المعلم الرئيسي الأول (هناك هدف وطني يعكس الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وتُدرج بنود العمل المرتبطة به في الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي): يحتوي ما مجموعه 52 استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي، أو حوالي 40 في المائة، على هدف وطني، أو أهداف وطنية، تعكس بقدر ما على الأقل الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ويحتوي ما مجموعه 24 استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي (20 في المائة تقريبا) على أهداف معنية فقط بالتدابير الحافزة الإيجابية، وليس هناك سوى 4 استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي تقدم هدفا بشأن الحوافز الضارة، في حين أن هناك 25 هدفا للاستراتيجيات وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي تتناول عنصري الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي على حد سواء. وقدم ما مجموعه 21 استراتيجية وخطة عمل وطنية للتنوع البيولوجي، أو أعلى بقليل من 15 في المائة، أهدافا فرعية أو بنود عمل إضافية، يمكن فهمها على أنها معالم رئيسية. وقدم ما مجموعه 23 بلدا (20 في المائة تقريبا) نطاقات زمنية إضافية لتحقيق هذه الأهداف، تتحرف في بعض الأحيان عن النطاقات الزمنية المقترحة في المعالم الرئيسية.

²² انظر الفقرات من 18 إلى 21 وكذلك من 26 إلى 28.

24- ويوضح هذا المعلم الرئيسي الأول أيضا بعض بنود العمل التي يمكن إدراجها في الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي:

(أ) إجراء دراسات تحليلية وطنية تحدد الحوافز الضارة المرشحة لاتخاذ إجراء بشأنها، بما في ذلك الإعانات، وتحدد الفرص المتاحة لتعزيز التدابير الحافزة الإيجابية: يشير ما مجموعه 7 استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي إلى هذه الاستعراضات والدراسات؛

(ب) إعداد خطط بشأن السياسة العامة تحدد الحوافز الضارة المرشحة لاتخاذ إجراء سياساتي بشأنها وتقدم قوائم تدابير مرتبة حسب الأولوية: يشير ما مجموعه 12 بلدا إلى إعداد هذه السياسات أو خطط العمل؛

(ج) التأهب لاتخاذ إجراءات فورية بشأن السياسة العامة في حالات الحوافز المعروفة ذات التأثيرات الضارة: لا يتم التأهب لاتخاذ هذه الإجراءات الفورية بشأن برامج حافزة محددة سوى في خمس استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي، ربما بسبب تأثيراتها الضارة.

25- المعلم الرئيسي الثاني (إجراء سياساتي أو تشريعي بشأن الحوافز، بما في ذلك الإعانات، المعروفة فعليا بأن لها تأثيرات ضارة): لم يدرج سوى 5 أطراف هذا المعلم الرئيسي بوضوح كيند عمل في استراتيجياتهم وخطط عملهم الوطنية للتنوع البيولوجي، عادة في شكل إشارة إلى برامج بعينها يمكن أن تكون لها تأثيرات ضارة. ولكن أبلغت 25 طرفا عن الإجراءات ذات الصلة المتخذة بالفعل في تقاريرها الوطنية الخامسة، إما في شكل إشارات عامة إلى تدابير الإصلاح وإما عن طريق تقديم أمثلة محددة.

26- المعلم الرئيسي الثالث (الانتهاء من الدراسات التحليلية الوطنية التي تحدد الحوافز الضارة المرشحة لاتخاذ إجراء بشأنها، بما في ذلك الإعانات، والتي تحدد الفرص المتاحة لتعزيز التدابير الحافزة الإيجابية): ذكر ما مجموعه 11 طرفا، أو أقل من 10 في المائة من الأطراف المبلغة، الاستعراضات أو التقييمات التي تسعى إلى تحديد الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الإعانات، وأشارت 4 أطراف فقط إلى أنه تم استكمال هذه الاستعراضات أو التقييمات. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت 25 طرفا، أو 15 في المائة من الأطراف المبلغة، إلى أمثلة لسياسات أو برامج محددة عُرفت على أنها، أو يُشتبه في أنها، تولد حوافز ضارة بالتنوع البيولوجي.

27- المعلم الرئيسي الرابع (الانتهاء من وضع الخطط المتعلقة بالسياسة العامة التي تحدد حوافز مرشحة لاتخاذ إجراءات سياساتية بشأنها وقوائم بالتدابير المراد اتخاذها مرتبة حسب الأولوية): يشير ما مجموعه 10 بلدان إلى عملية إعداد هذه السياسات أو خطط العمل في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وكان لأربعة بلدان منها جداول زمنية إضافية.

28- وفيما هو أبعد من الإبلاغ ذي الصلة بالمعالم الرئيسية، يبلغ عدد هائل من الأطراف عن التقدم المحرز بالفعل في تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع التركيز على تصميم وتنفيذ تدابير حافزة إيجابية. وكما ذكر أعلاه، لم يشر سوى نسبة أعلى بقليل من 10 في المائة من الأطراف المبلغة إلى إلغاء الحوافز، أو إزالتها تدريجيا أو إصلاحها، بما في ذلك الإعانات. ويشير ما مجموع نسبته 20 في المائة من الأطراف المبلغة إلى تطبيق تدابير مالية، من قبيل الضرائب الخضراء أو الإعفاءات الضريبية على الأنشطة المفيدة. ويشير أكثر من نصف الأطراف المبلغة إلى إدخال أو تعزيز خطط المدفوعات لخدمات النظم الإيكولوجية أو إدخال أو تعزيز التدابير الحافزة الإيجابية التي قد تنطوي على مفاهيم مماثلة، مثل المدفوعات الزراعية البيئية.

29- وفيما يتعلق بالتدابير الحافزة غير النقدية، مثل الاعتراف بالشكل المناسب بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تحفظ الأراضي والمناطق ودعمها، وغيرها من مبادرات الحفظ المجتمعية الفعالة الأخرى، فإن هناك نسبة أصغر، ولكنها تظل كبيرة، قدرها 30 في المائة من الأطراف المبلغة أشارت إلى مشاركة المجتمع في إدارة التنوع البيولوجي وإلى إدخال أو

تعزيز حوافز إيجابية ذات صلة، مثل اتخاذ ترتيبات لنقاسم إيرادات السياحة، كما هو الحال في سياق الإدارة المجتمعية للموارد الطبيعية، والمشاركة مع الشعوب الأصلية أو المجتمعات المحلية في إدارة المناطق المحمية، أو إنشاء مناطق محمية مجتمعية والاعتراف الرسمي بها.

مساهمة الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في تحقيق الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

30- ورد في نص سابق اعتمده مؤتمر الأطراف²³ أن الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي "كثيرا ما تكون غير فعالة من حيث التكلفة و/أو غير فعالة للوفاء بالأهداف الاجتماعية، في حين أنها تستخدم في بعض الحالات الأموال العامة النادرة"، وبالتالي فهو ما أشار بالفعل إلى التأثيرات المحتملة على حشد الموارد لاتخاذ إجراء سياساتي بشأن الحوافز الضارة.

31- أولا، إن اتخاذ إجراء سياساتي بشأن الحوافز الضارة، على قدم المساواة مع جميع الأمور الأخرى، سيقبل من الحاجة إلى زيادة الموارد المالية من أجل السياسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ويكون ذلك أكثر وضوحا عندما يتخذ هذا الإجراء السياساتي شكل التخلص التام أو التخلص التدريجي من الحافز الضار لأنه سيؤدي، بحكم تعريفه، إلى إزالة التأثيرات الضارة على التنوع البيولوجي وبالتالي سيقبل الحاجة إلى السياسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى مجرد "إصلاح" الضرر الناجم عن سياسات أخرى، والاحتياجات من الموارد المرتبطة بذلك.

32- وتعتبر المعلومات المتاحة عن مدى هذا التأثير على التنوع البيولوجي في مجملها قصصية وغير محددة كميًا في كثير من الأحيان. ويتم الإبلاغ بشكل خاص عن التأثيرات الإيجابية في حالات مبادرات الإصلاح الرئيسية، على الرغم من أنه من الصعب في كثير من الأحيان فصل التأثير الحقيقي لإلغاء الدعم عن التأثيرات الأخرى، خاصة على المدى الطويل.

33- ثانيا، من شأن تأثير العائد المباشر أن يؤدي بشكل خاص إلى اتخاذ إجراء سياساتي بشأن الإعانات الضارة، ويكون أيضا أكثر وضوحا عندما يتخذ هذا الإجراء السياساتي شكل التخلص التام أو التخلص التدريجي من الإعانة الضارة، لأن هذا الأمر من شأنه أن يحرر الموارد العامة النادرة، التي يمكن استخدامها من حيث المبدأ، ولكن ليس بالضرورة، لتمويل السياسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. كما أن إصلاح إعانة ضارة سينتج عنه تأثير عائد إيجابي إذا أدت الزيادة الناتجة في الفعالية من حيث التكلفة إلى تحقيق وفورات صافية، مع مراعاة أن الحكومات قد ترغب أيضا في جعل الأهداف المعلنة بشأن السياسة التي تم إصلاحها أكثر طموحا.

34- والمعلومات الكمية العالمية الحالية عن حجم الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الإعانات، تتكون عادة من تقديرات لمرة واحدة ولا تقدم بيانات تسلسلية زمنية من شأنها أن تسمح بالفصل المنهجي للتأثيرات على التنوع البيولوجي الموضحة أعلاه أو إجراء تقييم للتقدم الشامل المحرز. ومع ذلك، تُتاح المعلومات الكمية التي توضح هذه التأثيرات بشأن الإعانات الزراعية التي قد تكون ضارة بيئيا في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. واستنادا إلى منهجية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لقياس الدعم الزراعي، تصنف منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أنواع الدعم الزراعي حسب تأثيرها البيئي المحتمل. ووفقا للتقييمات الحديثة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي القائمة على هذه المنهجية، فإن مقدار الدعم الزراعي الذي من المحتمل أن يكون الأكثر ضررا على البيئة قد انخفض بشكل كبير خلال العقود الأخيرة، سواء بالأرقام الحقيقية (من أكثر من 200 مليار دولار أمريكي في عام 1990 إلى أكثر بقليل من 100 مليار دولار أمريكي في عام 2015) أو بالحصة النسبية لإجمالي الإعانات (من أكثر من 80 في المائة في عام 1990 إلى حوالي 50 في المائة في عام 2015). ويمكن تفسير ذلك على أنه مساهمة كبيرة في تأثير الحوافز المبيّن أعلاه. وزادت أنواع الدعم الأقل ضررا، مثل المدفوعات القائمة على معايير غير سلبية، بما في ذلك تقاعد الأراضي والممارسات الأخرى التي تدعم التنوع البيولوجي، زيادة كبيرة منذ عام 1990 وزادت من 3 مليارات دولار أمريكي في عام 2000 إلى أكثر من 5

²³ المقرر 44/10 بشأن التدابير الحافظة، الفقرة 9.

مليارات دولار أمريكي في عام 2010، ولكنها ظلت بالضرورة ثابتة منذ ذلك الحين، مما يشير إلى تأثير عائدات أكثر محدودة للإصلاحات الحديثة في السياسة العامة الرامية إلى وضع سياسات تلائم أكثر التنوع البيولوجي.

35- ويبقى الدعم الزراعي المصنف على أنه من المحتمل أن يكون أكثر أو الأكثر ضررا على البيئة عند 100 مليار دولار أمريكي تقريبا في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويشير ذلك إلى أنه على الرغم من التقدم المحرز بالفعل، كما هو موضح أعلاه، هناك فرص كبيرة لاتخاذ مزيد من الإجراءات السياساتية بشأن الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في هذا القطاع في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتوجد أيضا فرص لاتخاذ مزيد من الإجراءات على الصعيد العالمي في قطاعات أخرى مثل الطاقة (260 مليار دولار أمريكي من إعانات الاستهلاك السنوية وفقا للوكالة الدولية للطاقة) ومصايد الأسماك (35 مليار دولار أمريكي سنويا، منها 20 مليار دولار أمريكي ضارة وفقا لتقديرات حديثة). وتوجد فرص، ربما في سياق الإصلاحات المالية البيئية، في البلدان النامية في قطاعي الطاقة والمياه، كما أبرزت دراسات حديثة يدعمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وكذلك في إطار مبادرة تمويل التنوع البيولوجي.

36- وفيما يتعلق بالتدابير الحافزة الإيجابية، فإن تأثير عائدها المباشر أكثر غموضا منه في حالة الحوافز الضارة. ففي حالة برامج المدفوعات العامة أو الإعفاءات الضريبية التي توفر حوافز نقدية مباشرة للمنتجين أو المستهلكين، فإن تأثير العائد يكون في الواقع سلبيا: سيتطلب إنشاء هذه البرامج موارد مالية، من خلال مخصصات الميزانية التقليدية أو عن طريق أدوات أكثر ابتكارية. ومع ذلك، سينتج تأثير إيجابي للعائد عندما يُمول التدبير نفسه من كيانات من القطاع الخاص، على سبيل المثال لأنها ترغب في تشجيع المستفيدين على الانتقال إلى "ما وراء الامتثال للوائح".

37- وفي هذا السياق، حلت دراسة حديثة أجراها المعهد الدولي للتنمية المستدامة مجموعة واسعة من معايير الاستدامة الطوعية وما يتصل بها من نظم إصدار الشهادات (أو "وضع العلامات الإيكولوجية") لمختلف السلع الأساسية. ويشير التقرير إلى أن أسواق المنتجات المعتمدة قد شهدت نموا سريعا خلال العقد الماضي ولكنها لا تزال لا تشكل سوى جزء صغير من الإنتاج الزراعي الإجمالي؛ ويحدد عددا من الخيارات الملموسة التي يمكن لواضعي السياسات اتخاذها في تعزيز تنفيذ أكثر استراتيجية وفعالية للمعايير الطوعية من أجل حفظ التنوع البيولوجي.

38- وفي سياق تمويلي، يمكن لتقديم التمويل العام أن يحد، في إطار ما يسمى بترتيبات التمويل المختلط، من مخاطر التمويل الخاص وبالتالي يؤدي إلى تحفيز تقديم التمويل الخاص أو الاستفادة منه. ويحذر تقرير عام 2018 الصادر عن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية من أن استخدام التمويل الخاص يعتبر أكثر تحديا في المجالات التي تؤدي فيها اعتبارات العدالة وفجوات التمويل الكبيرة على تقليل آفاق الربح. ويشير التقرير إلى أن الاستثمارات في النظم الإيكولوجية ستمول بشكل كبير من التمويل العام بسبب طبيعة المنفعة العامة لهذا القطاع. وبالرغم من أن المبادرات الخاصة لها دور بعض الأحيان²⁴ وأن الاهتمام بحشد التمويل الخاص يتزايد،²⁵ يتمثل أحد التحديات في إعداد مقترحات كافية للاستثمار تولد تدفقات نقدية جنبا إلى جنب مع تأثير للحفظ قابل للقياس.²⁶

39- وأكدت عدة مساهمات على أن تصميم تدابير إيجابية تؤدي بذاتها دورا هاما في فعاليتها من حيث التكلفة. ففي برامج الدفع، على سبيل المثال، يمكن أن تؤدي إجراءات الاختيار المتميزة، بالإضافة إلى المدفوعات المتميزة، إلى تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف. ومع ذلك، نظرا لأن هذه النظم تميل إلى أن تكون متطورة، فإنه يتعين مراعاة القيود في القدرة على التصميم

²⁴ من خلال العمل الخيري أو الاستثمار المؤثر (مستثمرون من القطاع الخاص يسعون إلى إحداث تأثير اجتماعي أو بيئي إيجابي جنبا إلى جنب مع أرباحهم).

²⁵ فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، تمويل التنمية: التقدم والآفاق في عام 2018 (مطبوع الأمم المتحدة، رقم المبيع E.18.I.5). صفحة 16.

²⁶ المرجع نفسه، صفحة 37.

والرصد من جانب الجهة المنفذة. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يدعو الأطراف والمنظمات ذات الصلة القادرة على مساعدة الأطراف من البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصادات على تنمية هذه القدرة إلى القيام بذلك.

ثالثاً - اعتبارات تتعلق بمكوّن حشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

40- ستنتهي الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 الحالية وأهداف أيشي العشرون الواردة فيها في عام 2020 وقد بدأ العمل صوب وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وتقدم المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي بشأن التحضير لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (CBD/SBI/2/17) طرائق مقترحة لعملية من أجل إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، لتتضمن فيه الهيئة الفرعية لكي يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر. وتلخص المناقشة أدناه التطورات ذات الصلة في العمل بشأن حشد الموارد في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والاعتبارات الخاصة بإطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

41- وتتضمن الخطة الاستراتيجية الحالية إطاراً لحشد الموارد المالية من أجل تنفيذها الفعال. ويتضمن هذا الإطار، الذي تحكمه عموماً المادة 20 من الاتفاقية، الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، والأهداف المتعلقة بحشد الموارد المعتمدة في المقرر 3/12، والإبلاغ المالي ذي الصلة، وذلك على النحو الوارد في القسم أولاً أعلاه. وبالإضافة إلى ذلك، يشير الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي إلى استراتيجية حشد الموارد، التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه التاسع في عام 2008، ومدتها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر في عام 2014 حتى عام 2020؛²⁷

42- وأعد مؤتمر الأطراف أيضاً قدراً كبيراً من الإرشادات الإضافية لتنفيذ إطار حشد الموارد المذكور أعلاه، بما في ذلك: (أ) مؤشرات حشد الموارد التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر، استناداً إلى استراتيجية حشد الموارد؛²⁸

(ب) مقترحات لإجراءات ملموسة وفعالة لتنفيذ الأهداف ذات الصلة بحشد الموارد، المرفقة بالمقرر 3/12، تقدم تخطيطاً للعناصر الفردية لاستراتيجية حشد الموارد وتصنيفها إلى أهداف فردية لحشد الموارد وتكمل الأهداف الواردة في الإجراءات الملموسة والفعالة المقترحة؛²⁹

(ج) وعلى النحو المشار إليه أعلاه، المعالم الرئيسية للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛³⁰

(د) المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي؛³¹

(هـ) المبادئ التوجيهية بشأن تقييم مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.³²

43- وعلاوة على ذلك، قدم تقريران للفريق رفيع المستوى المعني بحشد الموارد³³ تقييمات لاحتياجات التمويل من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي، تم إعدادهما عملاً بالنص ذي الصلة للهدف 20 من أهداف أيشي، لكي ينظر فيهما

²⁷ المقرر 11/9، <https://www.cbd.int/decision/cop/default.shtml?id=11654>.

²⁸ المقرر 3/10، الفقرة 7؛ <https://www.cbd.int/decision/cop/default.shtml?id=12269>.

²⁹ المقرر 3/12، المرفق الرابع؛ <https://www.cbd.int/decision/cop/default.shtml?id=13366>.

³⁰ المقرر 3/12، الفقرة 21 والمرفق الأول.

³¹ المقرر 3/12، الفقرة 15 والمرفق الثالث.

³² المقرر 20/13، الفقرة 18 والمرفق.

³³ <https://www.cbd.int/financial/hlp/doc/CBD-HLP-FuIIReport-EN.pdf>

مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر والثالث عشر.³⁴ وعُقدت حلقات عمل عديدة للحوار بشأن توسيع نطاق تمويل التنوع البيولوجي (في عامي 2012 و2014)، وبشأن العمل الجماعي (في عام 2015).³⁵

44- ومنهجية مبادرة تمويل التنوع البيولوجي، التي وُضعت على عدة جولات منذ عام 2010، تعكس بدقة، من خلال خطواتها الفردية، عناصر الأهداف الخاصة بحشد الموارد، وتقدم إرشادات لتنفيذها على الصعيد الوطني.³⁶

45- وقد بدأ العمل على الأهداف بشأن حشد الموارد، كعنصر هام في إطار حشد الموارد المذكور أعلاه، بعد اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في عام 2010. وتم الاتفاق على أهداف أولية في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في عام 2012، وكما ذُكر أعلاه، جرى اعتماد مجموعة الأهداف في الاجتماع الثاني عشر في عام 2014. وتتطلب الأهداف جهوداً كبيرة للتنفيذ من جانب الأطراف في إطار زمني قصير للغاية، بالنظر إلى أن معظم الأهداف لها جدول زمني في عام 2015. وفي ضوء التحديات في القدرات المؤسسية والتقنية التي تواجهها الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، فإن تنفيذ هذه الأهداف يتطلب جهوداً كبيرة في بناء القدرات وتقديم الدعم التقني. ويمكن استخلاص عدة استنتاجات.

46- أولاً، كان من المحتمل للاتفاق على الأهداف واعتمادها في عامي 2012 و2014، والتأخر المتزامن في تنفيذ التدابير الرامية إلى دعم تنفيذها، أن يقلل فعاليتها في دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية ككل، ولاسيما خلال سنواتها الأولى. ويبدو أن التقدم البطيء للأطراف كما ورد من خلال إطار الإبلاغ المالي أن يعزز هذا الأمر. ولذا، قد يكون من المستصوب الشروع في النظر في مكوّن حشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في مرحلة مبكرة من العملية.

47- ثانياً، بالرغم من أن التقدم بوجه عام كان بطيئاً جداً مقارنة بمستوى طموح الأهداف، فقد أحرز تقدم منذ عام 2010، على سبيل المثال فيما يتعلق بتدفقات التمويل الفعلية، مثل الزيادة المبلغ عنها في التدفقات الدولية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي؛ وفيما يتعلق بالتقدم المنهجي، مثل النضج المتزايد لمنهجية تمويل التنوع البيولوجي؛ وفيما يتعلق بالنهوض بتنفيذ هذه الأهداف في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ولذا، قد يكون من المستصوب القيام، عند إعداد مكوّن حشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بالاستفادة من التقدم المحرز بالفعل والاعتماد عليه.

48- ثالثاً، من شأن النظر في مكوّن حشد الموارد بالتزامن الوثيق مع وضع الإطار الشامل لما بعد عام 2020 أن يساهم في ضمان أن يكون الطموح العام لمكوّن التمويل متناسبا مع طموح الإطار الشامل للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك على وجه الخصوص الطموح من أجل تحقيق خطوات حاسمة في العقد القادم نحو التغيير التحويلي لنظام التنوع البيولوجي بحلول عام 2050، على النحو المبين في الإضافة (CBD/SBI/2/17/Add.1). ولذا، قد يكون من المستصوب إعداد مكوّن حشد الموارد لإطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بطريقة متكاملة مع العملية التحضيرية الشاملة.

49- رابعاً، شهد التفكير المفاهيمي العالمي بشأن تمويل التنمية تطوراً منذ اعتماد استراتيجية حشد الموارد في عام 2009. وفي السياق العام لخطة التنمية المستدامة لعام 2030،³⁷ ينعكس هذا الأمر بشكل خاص في خطة عمل أديس أبابا. ولذا، قد

³⁴ <https://www.cbd.int/doc/meetings/fin/hlpgar-sp-01/official/hlpgar-sp-01-01-report-en.pdf>

و <https://www.cbd.int/financial/hlp/doc/hlp-02-report-en.pdf>

³⁵ <https://www.cbd.int/meetings/DS-FB-02> ; <https://www.cbd.int/meetings/DS-FB-01>

<https://www.cbd.int/meetings/RMWS-2015-02>

³⁶ وهي: (أ) الاستعراض المؤسسي والسياساتي؛ (ب) واستعراض نفقات التنوع البيولوجي؛ (ج) وتقييم احتياجات التمويل والفجوات؛ (د) وإعداد خطة تمويل وطنية، استناداً إلى مجموعة واسعة من الحلول المحددة بشأن تمويل التنوع البيولوجي؛ ولذا فهي تعكس عناصر الأهداف من الهدف 1 (ب) إلى الهدف 1 (د).

³⁷ انظر قرار الجمعية العامة 1/70، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

يكون من المستصوب القيام، عند إعداد مكوّن حشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بمراعاة إطار التمويل العالمي هذا، وكذلك التطورات الدولية الأخرى ذات الصلة.

50- وفيما يتعلق بالعملية التحضيرية، يقدم المرفق بالوثيقة CBD/SBI/2/17 تسلسلا زمنيا إرشاديا للأنشطة الرئيسية المقرر الاضطلاع بها. وفي ضوء الأهمية المستمرة لخطة حشد الموارد، بالإضافة إلى الخبرة المحددة اللازمة، يبدو أنه من الجدير النظر في إنشاء مسار عمل مخصص في إطار العملية التحضيرية الشاملة، ونشاط ذي صلة، أو أنشطة ذات صلة، تتعلق بحشد الموارد، مع الأخذ في الاعتبار قضايا التكلفة والتنسيق مع العملية الشاملة.

رابعاً - استنتاجات وعناصر لمشروع توصية

ألف - الإبلاغ المالي

51- في ضوء التقدم البطيء الإجمالي في الإبلاغ المالي، قد ترغب الهيئة الفرعية في أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد مقراً يكرر فيه دعوته للأطراف إلى تحقيق أهداف حشد الموارد والإبلاغ عنها على وجه السرعة. وبالنظر إلى التحديات المستمرة بشأن القدرات في البلدان النامية، قد ترغب الهيئة الفرعية في إعداد توصية إذ ترحب بعمل مبادرة تمويل التنوع البيولوجي والمنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة، وإذ تجدد الدعوة إلى مواصلة هذا العمل وزيادة تكثيفه. وقد ترغب الهيئة الفرعية أيضاً في الإشراف على العمل بين الدورات، الوارد بمزيد من التفاصيل في مشروع التوصية أدناه، بغية تقديم معلومات أكثر تحديثاً بشأن الإبلاغ المالي إلى مؤتمر الأطراف، لكي ينظر فيه في اجتماعه الرابع عشر.

باء - طرائق للتنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

52- بالرغم من أنه يجري إحراز بعض التقدم صوب تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي وتطبيق المعالم الرئيسية المرتبطة به التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر، يشير التحليل إلى أن التقدم المحرز غير كاف بوجه عام وأنه يمكن للأطراف والحكومات الأخرى أن تضطلع بإجراءات أكثر بكثير، بدعم من المنظمات والمبادرات الدولية. وفي ضوء الآثار العامة الإيجابية بشكل كبير لحشد الموارد للتنوع البيولوجي، هناك حاجة ماسة بوجه خاص إلى هذا الإجراء في شكل إلغاء الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي، ولاسيما الإعانات، أو إزالتها تدريجياً أو إصلاحها. وبناء على ذلك، قد ترغب الهيئة الفرعية في إعداد توصية إذ تعرب عن قلقها إزاء التنفيذ غير الكافي للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمعالم الرئيسية، وإذ تشير إلى المعالم الرئيسية وأهمية تطبيقها، وإذ تحث الأطراف والحكومات الأخرى على اتخاذ مزيد من الإجراءات. وقد ترغب الهيئة الفرعية أيضاً في إعداد توصية إذ تدرك العمل الداعم المستمر للمنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، وإذ تدعوها إلى مواصلة هذا العمل وزيادة تكثيفه، وإذ تطلب من الأمين التنفيذي أن يدعم ويبسر هذا العمل.

53- ويعتبر تحضير الدراسات التحليلية الوطنية بشأن الحوافز أحد المعالم الرئيسية لأن تقييماً مثل هذا غالباً ما يكون خطوة حاسمة في تحديد الحوافز المرشحة للإلغاء، الأول الإزالة التدريجية، أو الإصلاح، وفي بناء الفهم الضروري والدعم السياسي. ومع ذلك، لم يتم سوى عدد قليل من البلدان بإجراء هذه التقييمات أو الدراسات على الصعيد الوطني لتحديد الحوافز الضارة والفرص المتاحة لاتخاذ إجراء سياساتي، وتختلف الدراسات القائمة القليلة في النطاق والنهج المتبعة لتحديد الدعم الضار بيئياً. وقد يكون من المفيد دعوة المنظمات المهتمة، من قبيل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، إلى النظر في (أ) إجراء تجميع تنظيمي؛ (ب) وتحليل الدراسات القائمة بمزيد من التفاصيل؛ (ج) وتحديد وسائل الممارسات الجيدة من أجل تحديد الحوافز الضارة وإعداد استجابات ملائمة بشأن السياسة العامة، فيما يتعلق بالإلغاء أو الإزالة التدريجية أو الإصلاح؛ (د) ووضع معيار أو نموذج كإرشادات طوعية عن الشكل الذي تبدو عليه دراسة تحليلية مثل هذه وكيفية إجراء التقييمات.

جيم - مكّون حشد الموارد أو التمويل في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

54- أشار التحليل الوارد أعلاه إلى مزايا الشروع في النظر في المكّون المحتمل لحشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (أ) في وقت مبكر؛ (ب) وبطريقة تسخّر التقدم المحرز بالفعل وتستند إليه؛ (ج) وبطريقة متكاملة مع إعداد الإطار الشامل لما بعد عام 2020. ولذا، قد ترغب الهيئة الفرعية في النظر في أن توصي بتأسيس تيار عمل مخصص لحشد الموارد في إطار العملية التحضيرية الشاملة، على النحو المقترح في المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي بشأن التحضير لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (CBD/SBI/2/17).

55- وكخطوة أولى نحو النظر في مكّون حشد الموارد، يمكن للهيئة الفرعية أن تتظر في الاستعانة بالعمل فيما بين الدورات، قبل الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، والمقترح في الوثيقة CBD/SBI/2/17، القسم سادسا، وكذلك في الفقرة 3 من مشروع التوصية الوارد في القسم دال أدناه. وعلى وجه التحديد، قد ترغب الهيئة الفرعية في أن تطلب إلى الأطراف وأن تدعو الحكومات الأخرى، وكذلك المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، إلى أن تستعرض خبراتها في تنفيذ عناصر إطار حشد الموارد وفي استخدام إرشادات إضافية، وأن تقدم إلى الأمين التنفيذي، استنادا إلى هذا الاستعراض، آراء بشأن النطاق والمحتوى المحتملين لمكّون حشد الموارد لإطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وستكون الآراء المقدمة جزءا من المجموعة والتوليف غير الإلزاميين، المقرر أن يعدهما الأمين التنفيذي، ومن المتوقع أن يرد ذكرهما في الفقرة 3 من مشروع التوصية الوارد في الوثيقة CBD/SBI/2/17.

دال - عناصر مشروع توصية

56- في ضوء الاعتبارات الواردة أعلاه، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن تتظر في اجتماعها الثاني في إعداد توصية على غرار ما يلي:

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

إن تشير إلى المقرر 3/12، وخاصة الأهداف المشار إليها في الفقرات من 1 (أ) إلى (هـ) و2 من هذا المقرر،

وإن تشدد على ضرورة مواصلة بذل الجهود من أجل حشد الموارد واستخدامها لصالح التنوع البيولوجي بطريقة فعالة من جميع المصادر،

وإن تلاحظ العدد المحدود للأطر المالية الجديدة أو المحدثة المستلمة حتى الآن لكي تتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الثاني،

وإن تدرك مختلف التحديات الجارية التي تواجهها العديد من الأطراف في عملياتها للإبلاغ المالي، ولاسيما في تحديد احتياجاتها من التمويل، والفجوات والأولويات، وعند إعداد خططها المالية الوطنية والإبلاغ عنها،

وإن تشير إلى المادة 20 من الاتفاقية،

وإن تشدد على الأهمية المستمرة لزيادة حشد الموارد المالية من أجل التنفيذ الفعال، في الأعوام المتبقية، للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

ألف - الإبلاغ المالي

1- تحيط علما مع التقدير بالمعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي؛

2- تحيط علما بالتقييم والتحليل المحدث للمعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، ولاسيما التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المعتمدة في المقرر 3/12،

3- تحث الأطراف على زيادة جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف، بما في ذلك مضاعفة إجمالي تدفقات الموارد المالية الدولية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي إلى البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية فضلاً عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والحفاظ على هذا المستوى حتى عام 2020، على النحو المنصوص عليه في الهدف 1 (أ)، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه الأهداف تدعم بعضها البعض؛

4- تحث الأطراف التي لم تقدم معلومات خط الأساس الضرورية ولم تبلغ عن التقدم الأولي في الأهداف المتعلقة بحشد الموارد حتى عام 2015 أن تقوم بذلك بحلول 1 سبتمبر/أيلول 2018، باستخدام إطار الإبلاغ المالي، وتدعو الأطراف إلى أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتحديث أطرها للإبلاغ المالي ببيانات مؤكدة/نهائية لعام 2015، بغية تحسين متانة البيانات والتمكين من إجراء تقييم شامل للتقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف التي وضعها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛

5- تشجع الأطراف القادرة على تقديم البيانات المتاحة لعامي 2016 و 2017 في الجولة الثانية للإبلاغ على أن تقوم بذلك بالفعل، عملاً بالفقرة 8 من المقرر 20/13؛

6- تحث الأطراف التي استكملت مراجعة وتحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي على تحديد احتياجاتها من التمويل، والفجوات والأولويات، استناداً إلى، حسب الاقتضاء، الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي والمعلومات التكميلية الأخرى، وعلى إعداد وتنفيذ خططها الوطنية للتمويل من أجل التنفيذ الفعال للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي، باعتبارها مسألة ذات أولوية؛

7- تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد تحليلاً محدثاً للتقارير المالية المستلمة، بما في ذلك عناصر لاستكمال مشروع المقرر الوارد في الفقرة 9 أدناه، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛

باء - مكّون حشد الموارد لإطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

8- تدعو الأطراف، وغيرها من الحكومات، وأصحاب المصلحة، والمنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، إلى استعراض خبراتها في تنفيذ الهدف 20 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وكذلك الاستراتيجية وأهداف حشد الموارد، وفي استخدام الإرشادات ذات الصلة؛ وإلى القيام، استناداً إلى هذا الاستعراض، بتقديم آرائها بشأن نطاق ومحتوى مكّون حشد الموارد في إطار التنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، في إطار العمل فيما بين الدورات المتوقع أن يرد ذكرهما في مشروع المقرر في إطار البند 16 من جدول الأعمال؛

9- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر مقراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

ألف - الإبلاغ المالي

1- يحيط علماً مع التقدير بالمعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي؛

2- يحيط علماً بتحليل المعلومات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ المالي، ولاسيما التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المعتمدة في المقرر 3/12 على النحو الوارد في المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي بشأن حشد الموارد: التقييم والتحليل المحدث للمعلومات المقدمة من خلال إطار الإبلاغ المالي.³⁸

3- يجند دعوته للأطراف إلى الإبلاغ، باستخدام إطار الإبلاغ المالي على الإنترنت، عن مساهماتها الإضافية في الجهود الجماعية الرامية إلى بلوغ الأهداف العالمية بشأن حشد الموارد، مقابل خط الأساس المحدد، بالافتتان مع تقاريرها الوطنية السادسة، بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2018؛

باء- بناء القدرات والدعم التقني

4- يرحب بعمل المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بما في ذلك مبادرة تمويل التنوع البيولوجي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بشأن تقديم الدعم التقني وبناء القدرات للأطراف المهتمة من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بشأن تحديد احتياجات التمويل، والفجوات والأولويات، وإعداد وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لحشد الموارد، وبشأن الإبلاغ المالي، ويدعو هذه المنظمات والمبادرات إلى مواصلة هذا العمل وزيادة تكثيفه؛

5- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والجهات المانحة القادرة على تقديم الدعم المالي إلى هذه الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات والدعم التقني إلى القيام بذلك؛

6- يحيط علماً بالعمل الذي تضطلع به لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من أجل تحسين منهجية علامات ريو،

جيم- المعالم الرئيسية من أجل التنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

7- يقر بالمساهمة الممكنة لتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن حشد الموارد المالية؛

8- يلاحظ مع القلق التقدم المحدود المحرز في تنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمعالم الرئيسية لتنفيذه، ولاسيما بشأن إزالة الحوافز الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الإعانات، أو إزالتها تدريجياً أو إصلاحها، بالاتساق والتجانس مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية الاقتصادية الوطنية؛

9- بحث الأطراف والحكومات الأخرى على تكثيف جهودها الرامية إلى تنفيذ تدابير من أجل التنفيذ الكامل للهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع مراعاة المعالم الرئيسية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر،³⁹ كإطار مرن، بالاتساق والتجانس مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الظروف الاجتماعية الاقتصادية الوطنية؛

10- يرحب بعمل المنظمات والمبادرات ذات الصلة، بما في ذلك مبادرة تمويل التنوع البيولوجي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمعهد الدولي للتنمية المستدامة، وشركاء آخرين، بشأن تقديم دعم تحليلي وتقني وبناء القدرات لتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ويدعو هذه المنظمات والمبادرات إلى مواصلة هذا العمل وزيادة تكثيفه؛

11- يلاحظ الدور المفيد للدراسات الوطنية لتحديد الحوافز الضارة والفرص المتاحة لإلغاء أو إصلاح الحوافز الضارة، بما في ذلك الإعانات، وفي استكشاف وتحديد الإجراءات السياساتية الأكثر فعالية، ويدعو المنظمات المهتمة، مثل المنظمات والمبادرات المذكورة في الفقرة السابقة، إلى النظر في الاضطلاع بتجميع تنظيمي وتحليل للدراسات الحالية بغية تحديد أساليب الممارسات الجيدة من أجل تحديد الحوافز الضارة وإعداد استجابات ملائمة تتعلق بالسياسة العامة، وإعداد معيار أو نموذج لهذه المعايير كإرشادات طوعية؛

12- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، أن يدعم ويسر العمل المشار إليه في الفقرات 4 و10

و11 أعلاه.

³⁹ المقرر 3/12.
